

الأبعاد الحضارية والإنسانية في الخطاب النبوي من خلال خطبة "حجة الوداع"  
**The cultural and humanitarian dimensions in the Prophet's  
 speech through the "Farewell Pilgrimage" sermon**

الملتقى الدولي

الحديث النبوي الشريف وآليات تحليل الخطاب  
 11 و 12 شعبان 1443 هـ الموافق: 14 و 15 مارس 2022م

د. فتيحة محمد بوشعالة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة

تاريخ الاستلام: 2022/..../. تاريخ القبول: 2022/..../. تاريخ النشر: 2022 /07/28

### ملخص المداخلة

تتمحور فكرة هذه الورقة البحثية حول مقاصد الخطاب النبوي في بعده الحضاري والإنساني من خلال خطبة حجة الوداع، بعنوان (الأبعاد الحضارية والإنسانية في خطبة حجة الوداع) يهدف هذا البحث لإبراز معالم القيم الحضارية المشتركة بين الإنسانية في الخطاب النبوي، كونه عالج أهم القضايا التي تشغل البشرية بأسلوب بليغ، جامع وحكيم، تناول فيه مسألة حفظ حقوق الإنسان، الدماء والأموال والأعراض، حقوق المرأة، ركائز المجتمع السوي والنجاح، القيم الأخلاقية وأصول المعاملات الإنسانية، وبالمختصر تعرضت الخطبة لأصول الأحكام السياسية والاقتصادية والأسرية والأخلاقية والنظام الاجتماعي. كما يهدف للوقوف على جوانب الخطاب النبوي في عمق أهدافه ونبل مقاصده ولغته التي تخاطب العقل والروح والنفس في الوقت نفسه.

الكلمات المفتاحية: الأبعاد الحضارية، الأبعاد الإنسانية، الخطاب النبوي، خطبة حجة الوداع.

Resume

This research paper revolves around the purposes of the prophetic speech in

its civilized and human dimensions through The Farewell Sermon under the title of the “The Civilized and Human Dimensions in The Farewell Sermon”.

The research aims at displaying the marks of the prophetic speech in its civilized and human aspects since, through the Farewell Sermon; it discussed crucial issues that occupy humanity in an eloquent, thorough, and a wise manner. It tackled the matter of preserving human rights; the sanctity of lives, blood and honor; women rights, pilgrims of a righteous and a successful society; ethics; and the bases of human intercourse.

In short, the speech has dealt with the basis of political, economical, familial, and ethical rulings, in addition to social systems.

This research also drives at the perception of the different sides of the prophetic speech with the depth of its goals and the nobility of its aims and its language that addresses the mind, the spirit, and the soul all at the same time.

Keywords: civilizational dimensions, human dimensions, prophetic speech, farewell pilgrimage sermon.

#### مقدمة:

المتفحص للخطبة التي ألقاها النبي ﷺ في حجة الوداع يدرك أنها من أعظم الوثائق التاريخية التي أرست ركائز المجتمع الإسلامي خصوصاً، وجاءت دستوراً للإنسانية جمعاء تستقي منها قيماً حضارية وأبعاداً إنسانية، لا تستني أحداً من البشر، حيث كان خطابه يتجاوز الأبعاد الزمانية والمكانية التي قالها فيها، لاشتمالها على جوامع الكلم وأصول الأحكام في السياسة والاقتصاد والأسرة والأخلاق والعلاقات العامة والنظام الاجتماعي.

والمطلع على الجمل الواردة في نص الخطبة على قصرها فهي جامعة لقيم عظيمة، وليس ذلك بغريب، فقد أوتي ﷺ جوامع الكلم، من غير تكرار وإطناب ممل أو تقصير مخل، كل جملة في مكانها، وكل فعل له دلالة وكل لفظة أدت غرضها في موضعها.

فما المضمون القيمي لهذه الخطبة؟ وما هي الدلالات التي تستقي منها؟ وكيف نستفيد منها في واقعنا المعاصر، بالنظر إلى مقاصدها الحضارية؟

وللإجابة على هذه الإشكالات وضعنا خطة للبحث تتناول جوانبه المختلفة، وهي:

## مقدمة

المبحث الأول: الروايات الثابتة في خطبة حجة الوداع

المبحث الثاني: المحاور الكبرى للخطبة

المبحث الثالث: سياقات الخطبة وأثر ذلك في مقاصدها الحضارية والإنسانية (المكان، الزمان، الأسلوب،

الملقي، المتلقي).

المبحث الرابع: الأبعاد الحضارية والإنسانية المتضمنة من النص النبوي.

خاتمة.

### المبحث الأول: الروايات الثابتة في خطبة حجة الوداع.

وردت روايات كثيرة في كتب السنة والسير والأدب تناولت خطبة حجة الوداع، بعضها جاءت بنصوص مفرقة، وجاءت في مصادر أخرى نصا كاملا، ففي كتب السير والأدب تناقلتها نصا كاملا مطولا، في حين جاءت مقاطع مفصولة في كتب السنة المعتمدة، ومن ثم سنورد هنا ما تحققنا من ثبوته في كتب السنة المشهورة.

1/ **النص الأول:** أورد مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه في حديث مطول: (..فخطب

الناس وقال: " إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم ، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ، ودماء الجاهلية موضوعة ، وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث ، كان مسترضعا في بني سعد فقتلته هذيل ، وربا الجاهلية موضوع ، وأول ربا أضع ربانا، ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله، فاتقوا الله في النساء ، فإنكم أخذتموهن بأمان الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه ، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله، وأنتم تسألون عني ، فما أنتم قائلون؟ " قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال: بإصبعه السبابة، يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس " اللهم، اشهد، اللهم، اشهد " ثلاث مرات..."<sup>1</sup>

2/ **النص الثاني:** حديث ابن عباس رضي الله عنهما: (أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر فقال: "

يا أيها الناس أي يوم هذا؟ " قالوا: يوم حرام، قال: " فأأي بلد هذا؟ "، قالوا: بلد حرام، قال: " فأأي شهر هذا؟ "، قالوا: شهر حرام "، قال: " فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا،

<sup>1</sup> - أخرجه مسلم في كتاب كتاب الحج، باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم - ح: 2212، واللفظ له، وأبو داود في سننه، كتاب المناسك،

باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم - ح: 1641 والدارمي في سننه، - من كتاب المناسك، باب في سنة الحاج - ح: 1842.

وأحمد في مسنده، من مسند جابر بن عبد الله، ح: 1136.

في شهركم هذا " ، فأعادها مرارا ، ثم رفع رأسه فقال : " اللهم هل بلغت ، اللهم هل بلغت - قال ابن عباس رضي الله عنهما : فوالذي نفسي بيده ، إنها لوصيته إلى أمته ، فليبلغ الشاهد الغائب ، لا ترجعوا بعدي كفارا ، يضرب بعضكم رقاب بعض )<sup>2</sup>

**3/ النص الثالث:** حديث عمرو بن الأحوص رضي الله عنه: (، أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال: " أي يوم أحرم، أي يوم أحرم، أي يوم أحرم؟" قال : فقال الناس : يوم الحج الأكبر يا رسول الله ، قال: " فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا ، ألا لا يجني جان إلا على نفسه ، ولا يجني والد على ولده ، ولا ولد على والده ، ألا إن المسلم أخو المسلم ، فليس يحل لمسلم من أخيه شيء إلا ما أحل من نفسه ، ألا وإن كل ربا في الجاهلية موضوع ، لكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون غير ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله ، ألا وإن كل دم كان في الجاهلية موضوع ، وأول دم وضع من دم الجاهلية دم الحارث بن عبد المطلب ، كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل ، ألا واستوصوا بالنساء خيرا ، فإنما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع ، واضربوهن ضربا غير مبرح ، فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، ألا وإن لكم على نسائكم حقا ، ولنسائكم عليكم حقا ، فأما حقكم على نسائكم ، فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ، ألا وإن حقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن )<sup>3</sup>.

**4/ النص الرابع:** حديث عن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال : (إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهرا ، منها أربعة حرم ، ثلاث متواليات : ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان ، أي شهر هذا ؟ " قلنا : الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : " أليس ذا الحجة ؟ " قلنا : بلى ، قال : " أي بلد هذا ؟ " قلنا : الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : " أليس البلدة ؟ " قلنا : بلى ، قال : " فأبي يوم هذا ؟ " قلنا : الله ورسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : " أليس يوم النحر ؟ " قلنا : بلى ، قال : " فإن دماءكم وأموالكم - قال محمد : وأحسبه قال - وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا

<sup>2</sup> - أخرجه الشيخان، البخاري في كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى - ح:1662، واللفظ له وفي غير هذا الباب، ومسلم في كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال - ح:3265.

<sup>3</sup> - أخرجه الترمذي في أبواب تفسير القرآن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب : ومن سورة التوبة

ح :3095، واللفظ له، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد في مسنده، حديث عم أبي حرة الرقاشي ح:20194.

، في شهركم هذا ، وستلقون ربكم ، فيسألکم عن أعمالکم ، ألا فلا ترجعوا بعدي ضلالا ، يضرب بعضکم رقاب بعض ، ألا ليلبغ الشاهد الغائب ، فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه)<sup>4</sup>

**5/ النص الخامس:** حديث عن أبي نضرة قال: حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق فقال: (يا أيها الناس ، ألا إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، ألا لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي، ولا أحمري على أسود ، ولا أسود على أحمري ، إلا بالتقوى أبلغت " ، قالوا : بلغ رسول الله....)<sup>5</sup>

بهذه النصوص الثابتة -وقد وردت نصوص أخرى ثابتة مشابهة لها لم أسقها اختصارا- تبين أن النبي ﷺ لم يخطب خطبة واحدة في حجة الوداع، بل خطب في أكثر من موضع، في أيام مختلفة، فتبين صحة نقل كتب السنة المعتمدة، حيث لم يجمعوا كل نصوص الخطبة في نص واحد مثل ما فعل أصحاب السير وكتب الأدب، مثل ما ورد في سيرة ابن هشام، وكتاب ابن إسحاق وكتاب البيان والتبيين للجاحظ. حيث ورد في الأحاديث الثابتة، أنه خطب في عرفة كما خطب بمنى، أيام التشريق ويوم النحر.

وهذا يبين تثبت أهل الحديث في سوقهم للأحاديث، فلم أجد واحدا من كتب السنة ساق الخطبة بطولها كما فعل أصحاب السير، الـكي يرجح أنهم جمعوا كل الروايات في نص واحد اجتهادا منهم، ولم يفعل ذلك المحدثين من باب التحري والدقة والأمانة العلمية، وأطول رواية هي التي ساقها مسلم وأحمد (النص الأول).

● فقد جاء في روايات البخاري ومسلم وغيرهما، أن النبي ﷺ خطب يوم النحر، حيث جاء في حديث ابن عباس وحديث أبي بكر وحديث ابن عمر: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم النحر فقال.. " ذكر هذا في كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، وفي كتاب الأضاحي وفي كتاب التوحيد، ومسلم في كتاب القسامة، وابن ماجه في كتاب المناسك. فثبت هنا أنه خطب يوم النحر وهو يوم الحج الأكبر كما ثبت في روايات البخاري ومسلم.

● وجاء في روايات أخرى من حديث عند مسلم وابن خزيمة وابن حبان والنسائي وأبي داود، والدارمي، من حديث جابر بن عبد الله، قال: " حتى أتى عرفة، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة ، فنزل بها ،

<sup>4</sup> - متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الأضاحي، باب من قال الأضحى يوم النحر، ح: 5237 ، واللفظ له، ومسلم في كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، ح: 3265.

<sup>5</sup> - أخرجه أحمد في المسند، حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ - ح: 22894، وقال الألباني: صحيح.

حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء ، فرحلت له ، فأتى بطن الوادي ، فخطب الناس وقال : " إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم...."

وفي رواية أم حصين الأحمسية جاء فيها: (قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات يخطب في حجة الوداع يقول : " يا أيها الناس ، اتقوا الله واسمعوا وأطيعوا... )  
فثبت هنا أنه خطب يوم عرفة.

• وفي روايات أخرى عند أبي داود وأحمد ثبت أنه خطب وسط أيام التشريق بمنى، حيث جاء في حديث :  
"قالا : رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم " يخطب بين أوسط أيام التشريق ، ونحن عند راحلته وهي خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي خطب بمنى " وفي رواية أحمد: " كنت آخذاً بزمام ناقه رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوسط أيام التشريق ، أذود عنه الناس، فقال: " يا أيها الناس ، هل تدرُونَ في أي يوم أنتم ؟ وفي أي شهر أنتم ؟ وفي أي بلد أنتم ؟ " قالوا : في يوم حرام، وشهر حرام، وبلد حرام..."

خطبة يوم عرفة وهي الأطول: " إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعاً في بني سعد فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضع وأول ربا أضع ربانا ربا عباس بن عبد المطلب فإنه موضع كله، فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله...."  
خطبة يوم النحر: " إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً منها أربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان، أيُّ شهر هذا...".  
خطبة أوسط أيام التشريق: " يا أيها الناس ، ألا إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، ألا لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي، ولا أحمر على أسود ، ولا أسود على أحمر ، إلا بالتقوى أبلغت " ، قالوا : بلغ رسول الله..."

فثبت بهذا أنه خطب □ في أماكن وأوقات مختلفة في حجة الوداع، وصنيع المحدثين هو الصواب، وقد أكد هذا الأستاذ إبراهيم محمد الحقييل في بحث له، حيث قال: "عدد خطبه صلى الله عليه وسلم في حجته: الظاهر من سياق أحاديث حجته صلى الله عليه وسلم أنه عليه الصلاة والسلام خطب ثلاث خطب: الأولى: يوم عرفة بعرفة.

والثانية: يوم النحر بمنى. والثالثة: أوسط أيام التشريق بمنى..<sup>6</sup>.

في حين نجد ابن هشام في كتاب السيرة النبوية، أثبتها كلها بكل فقراتها في موضع واحد على شكل نص واحد بإسناد واحد، نقلا عن ابن إسحاق<sup>7</sup>، وكذا أوردها ابن إسحاق في كتاب السيرة النبوية<sup>8</sup>، والجاحظ في كتاب البيان والتبيين<sup>9</sup>. والطبري في تاريخه<sup>10</sup>. والعديد من كتب التاريخ نقلا عن ابن إسحاق.

### المبحث الثاني: المحاور الكبرى للخطبة:

شملت الخطبة أهم المعالم الحضارية للمجتمع الإسلامي، وأصول الإسلام ومقاصد الأنام، ويمكن أن نلخص البنود والمحاور التي تضمنتها كالاتي:

"**البند الأول:** حرمة دماء المسلمين وأموالهم، وقد تكرر هذا البند في الخطبة مرتين، في أولها ( فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، إلى يوم تلقون ربكم) وفي ختامها حي قال (ولا يحل لامرئ من مال أخيه إلا ما أعطاه عن طيب نفس ، ولا تظلموا ، ولا ترجعوا من بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض..)<sup>11</sup>.

**البند الثاني:** إلغاء عادات الجاهلية، كالعصبية للقبيلة، والظلم، والربا والتأثر، والعنصرية، فقال: (ألا وإن كل شيء من أمر الجاهلية، موضوع تحت قدمي هاتين، ودماء الجاهلية موضوعة...وربا الجاهلية موضوع). وأبطل العنصرية والطبقية بقوله: (يا أيها الناس ، ألا إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، ألا لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي ، ولا أحمري على أسود ، ولا أسود على أحمري ، إلا بالتقوى أبلغت..)

**البند الثالث:** الفصل في التقويم السنوي وحساب الشهور، فقد كان أهل الجاهلية يتلاعبون بكل ذلك فيحسبون السنة اثني عشر شهرا وخمسة عشر يوما، فيكون الحج في رمضان تارة وفي شوال تارة أخرى، وفي ذي القعدة وهكذا، فضبط ذلك رسول الله ﷺ لينهي تلاعب الجاهلية بالشهور وتنضبط مواقيت الناس بقوله: (إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهرا ، منها أربعة حرم ، ثلاث متواليات

<sup>6</sup> - خطب النبي ﷺ في حجة الوداع، إبراهيم، بن محمد الحقييل، مقال، بتاريخ 2013/10/14، رابط المادة :

<http://iswy.co/e10193>

<sup>7</sup> - السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام، 275/4، دار الفكر، بيروت، ط الأولى، 1981م.

<sup>8</sup> - السيرة النبوية، محمد بن إسحاق، 670/2. تحقيق: أحمد فريد المزدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى، 2004م.

<sup>9</sup> - البيان والتبيين، عمرو بن بحر الجاحظ، 31/2 و32. تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط السابعة، 1998م.

<sup>10</sup> - تاريخ الطبري، ابن جرير الطبري، 150/3 و151. دار التراث، بيروت، ط الثانية، 1387 هـ.

<sup>11</sup> - هذا الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب العلم، فأما حديث عبد الله بن نمير - حديث: 287، وصححه الألباني.

: ذو القعدة ، وذو الحجة ، والحرم ، ورجب ، مضر الذي بين جهادى ، وشعبان).

**البند الرابع:** الوصاة بالنساء خيرا، والتأكيد على حقوق المرأة، وحفظ كرامتها الإنسانية حين قال: (ألا واستوصوا بالنساء خيرا ، فإنما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك..).

**البند الخامس:** حصر وتحديد مصادر الهداية والتشريع، التي ينبغي اتخاذها منها في الحياة، في مصدرين اثنين: القرآن والسنة، حين قال: (وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به ، كتاب الله..). في كل طرق حديث جابر، وفي رواية عند الحاكم في مستدرکه من حديث أبي هريرة (إني قد تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما : كتاب الله وسنتي ، ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض) وصححه الألباني، وعند مالك في الموطأ بلاغا : (" تركت فيكم أمرين ، لن تضلوا ما تمسكنم بهما : كتاب الله وسنة نبيه)<sup>12</sup>

**البند السادس:** بيان أساس العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وأنها مبنية أساسا على تحكيم شرع الله ، وليست متعلقة بأشخاص، ولا بمكانة هؤلاء الأشخاص، فهي مسألة تنظيمية بحتة لإقامة دين الله، وهنا مكنم الطاعة المقصودة لولي الأمر، حيث قال □ : (عن أم الحصين الأحمسية ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم **يخطب في حجة الوداع** ، وعليه برد قد التفع به من تحت إبطه ، قالت : فأنا أنظر إلى عضلة عضده ترتج ، سمعته يقول : " يا أيها الناس اتقوا الله ، **وإن أمر عليكم عبد حبشي مجدع فاسمعوا له ، وأطيعوا ما أقام لكم كتاب الله**"<sup>13</sup> 14

<sup>12</sup> - وعلق ابن عبد البر على هذا الحديث بقوله: " وَهَذَا أَيْضًا مَحْفُوظٌ مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ شَهْرَةً يَكَادُ يُسْتَعْنَى بِهَا عَنِ الْإِسْنَادِ وَرُوي فِي ذَلِكَ مِنْ أَحْبَارِ الْأَحَادِ أَحَادِيثٌ مِنْ أَحَادِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَرْوَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْبَغَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّيِّيُّ قَالَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُوسَى الطَّلْحِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ زُفَيْعٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي قَدْ خَلَفْتُ فِيكُمْ اثْنَتَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا أَبَدًا كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّتِي وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَلِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ الْفَرَائِضِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا الْخُنَيْبِيُّ عَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكْتُ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ لَنْ تَضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..... (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (24/ 331)

<sup>13</sup> - أخرجه الترمذي في كتاب أبواب الجهاد - باب ما جاء في طاعة الإمام، حديث: 1673، وقال: وهذا حديث حسن صحيح. واللفظ له، والنسائي في - كتاب البيعة، الحضر على طاعة الإمام - حديث: 4142، وابن ماجه في كتاب الجهاد، باب طاعة الإمام - حديث: 2859، وأحمد في المسند، من مسند القبائل - حديث أم الحصين الأحمسية حديث: 26668.

<sup>14</sup> - جل هذه البنود مستقاة من كتاب فقه السيرة، للشيخ محمد سعيد رمضان البوطي، باختصار وتصرف، ص 329-330، دار الفكر، دمشق، 2010م.

### المبحث الثالث: سياقات الخطبة وأثر ذلك في مقاصدها الحضارية ( المكان، الزمان، الأسلوب،

#### الملقي، المتلقي).

المقصود بالسياقات هي الظروف والمجريات التي قيلت فيها الخطبة، وما لذلك من أثر بالغ في قيمة الخطبة وفي بعدها الحضاري.

"فالسباق هو القرائن الدالة على المقصود من الخطاب"<sup>15</sup> وللسياقات أثر في فهم النص ودلالته كما هو مقرر عند الأصوليين والمفسرين والمحدثين واللغويين.

أ) فالسياق المكاني للخطبة ينم عن عظيم أثر تلك الخطبة في نفوس المتلقين، فالمكان هو عرفات، أكبر أركان الحج (الحج عرفة)<sup>16</sup> حيث لخص مشهد الحج بأكمله في الوقوف بذلك المكان، وهو المكان الذي تجتمع فيه جموع الحجيج وتمكث فيه أطول وقت، عرفة حيث تنزل الرحمات وتسكب العبرات، وتستجاب الدعوات، فالمكان له رمزية عظيمة في وجدان الأمة المسلمة، يكون وقع الخطاب فيه أبلغ وذا أثر فعال، وكل ذلك راجع لشرف المكان، وهذا ما يؤكد هذا الحديث: (إن الله يباهي بأهل عرفات أهل السماء، فيقول لهم: " انظروا إلى عبادي جاءوني شعثا غبرا)<sup>17</sup> فما نالوا تلك المنزلة إلا بالمكان الذي وقفوا فيه.

كما كان جزء من تلك الخطبة في مشاعر أخرى عظيمة من مشاعر الحج، وهي منى، حيث أيام التشريق.

ب) السياق الزماني: موسم الحج، أول حجة وآخر حجة للنبي □، حيث لم يمكث بعدها طويلا وتوفي □، يوم عرفة، وهو من أعظم أيمان الله كما سبق، ويوم النحر وهو يوم الحج الأكبر كما ورد في الحديث السابق، وهو اليوم الذي أشار فيه □ لدنو أجله، فحتما سوف تشرئب إليه الأعناق ويصغى إليه بالقلوب لا الآذان، وسيكون لما سيقول وقع عظيم في نفوس الناس، فهي خطبة مودع، جاء في الحديث

<sup>15</sup> - مفهوم السياق في الدلالة، سامح عبد السلام محمد، مقال عن موقع الألوكة بتاريخ 2014/4/2م، [www.allukah.net](http://www.allukah.net).  
<sup>16</sup> - أخرجه ابن ماجة في كتاب المناسك، باب من أتى عرفة ح: 3013، والترمذي في أبواب الحج، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج، ح: 848، والنسائي في كتاب مناسك الحج، فرض الوقوف بعرفة - ح: 2980، وصحح الألباني إسناده.  
<sup>17</sup> - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب المناسك، باب تباهي الله أهل السماء بأهل عرفات، ح: 2651، وابن حبان في صحيحه، كتاب الحج، باب الوقوف بعرفة والمزدلفة والدفع منهما - ذكر مباهاة الله جل وعلا ملائكته بالحاج عند وقوفهم بعرفات، حديث: 3915 والحاكم في مستدركه، بسم الله الرحمن الرحيم أول كتاب المناسك، حديث: 1647. وقال الألباني: صحيح.

الصحيح: (وقف النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج بهذا، وقال: " هذا يوم الحج الأكبر " فطفق النبي صلى الله عليه وسلم يقول: " اللهم اشهد " وودّع الناس ، فقالوا : هذه حجة الوداع)<sup>18</sup>. ومن ثمة كانت الخطبة عبارة عن تلخيص شامل للإسلام، لأحكامه، وتعاليمه، ومنهجه، في عبارات جامعة دقيقة مركزة.

(ت) السياق اللفظي، والمقصود به الألفاظ التي استعملها النبي ﷺ في خطبته، والرسالة التي تضمنتها تلك الخطبة، مما يدل على كبير أهمية هذه الخطبة، وأنها ليست خاصة بمن حضر فحسب من الحجيج، بل هي للناس كافة ، حيث نجده استعمل عبارات تدل على أنها موجهة للبشرية جمعاء مثل استعماله للفظه (أيها الناس) وإن كان المقصود بها جموع المخاطبين الحاضرين، إلا أن مدلولها عام يشمل كل الناس على وجه الأرض إلى قيام الساعة، وكذا عبارة (لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يَبْلُغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ) فيها دلالة على أنها رسالة للناس كافة، في إشارة إلى عالمية هذا الدين، وأنه لن يقف عند حدود مكة والمدينة، بل سينتشر في أرجاء هذه المعمورة.

جمل الخطبة كانت قصيرة ومختصرة ومعبرة ليس فيها حشو ولا تكرار، إلا لغرض، تناولت كل المواضيع التي تمم الحياة، وكل جوانب رسالة الإسلام، قضية العقيدة والتوحيد (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ..)، قضية أصول الشريعة: تحريم الدماء والأموال والأعراض، تحريم الظلم، الربا، عصبية الجاهلية، (فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا..)

حفظ الحقوق، حقوق النساء، حقوق الحاكم، (أَلَا فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا)، (إِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، مَا قَادَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ). قضية المساواة بين كل الناس ونبد العنصرية والطبقية، والتذكير بوحدة الأصل (يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى).

(ث) شخصية الملقى: والمقصود بها مصدر الخطاب، لشخصية الملقى أهمية بالغة في قيمة الخطبة ومدى تأثيرها على المتلقين، وقد كان هذا الملقى يتمتع بكل شروط الخطبة الناجحة، من حيث سلامة اللغة وفصاحة اللسان، فقد أوتي ﷺ جوامع الكلم، وبلاغة وفصاحة، (بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ) متفق عليه، من حيث القدوة والالتزام بما يليق، فقد كان ﷺ أتقاهم لله، وأزهمهم لشرعه، وأشدهم اتباعا للوحي، (قَدْ عَلِمْتُمْ

18- أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى - حديث: 1665.

أَبِي أَنْتَفَأَكُمْ لِلَّهِ وَأَصْدَفُكُمْ وَأَبْرِكُكُمْ) بخ، (أَمَّا وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَتَفَأَكُمْ لِلَّهِ، وَأَخْشَأَكُمْ لَهُ) مس، (كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ) حم، كان إذا حدث أسمع، وإذا تكلم أفهم.

ج) المتلقون، والمقصود بهم من كان يستمع للخطبة، ولعدد الجمهور أثر بالغ في قيمة الخطبة، وفي مدى انتشارها، وفي قيمتها الحضارية، كون من حضرها كانوا يمثلون كل أطراف المجتمع، وكل النماذج البشرية، الأغنياء، الفقراء، المتعلمون، الأميون، النساء، الرجال، الصغار والكبار، الخاصة والعامة، الأسياد والعبيد، الأبيض والأسود، العربي والعجمي، كل أطراف البشر، وفي ذلك دليل على عالمية الرسالة، وعلى ما تحمله من قيم للإنسانية جمعاء. ناهيك عن عدد الحضور، فلذلك وزنه، وقد ذكرت عديد المصادر الحديثية والتاريخية أنهم كانوا بالآلاف. "وأما الذين حجوا معه، فقليل: إنهم مائة ألف. وقيل: مائة وأربعة عشر ألفاً. وقيل: أقل. وقيل: أكثر. حكاه البيهقي وغيره."<sup>19</sup>

ونقل ابن الصلاح عن أبي زرعة كلاماً في عددهم فقال: "روينا عن أبي زرعة أنه سئل عن عدة من روى عن النبي □، فقال: ومن يضبط هذا؟ شهد مع النبي □ حجة الوداع أربعون ألفاً."<sup>20</sup>

#### المبحث الرابع: الأبعاد الحضارية والإنسانية المتضمنة من النص النبوي.

إذا أردنا أن نلخص محتوى الأحاديث الواردة في خطبة الوداع، ونستخرج منها العناصر التي جاءت فيها فيمكننا القول أنها تضمنت ما يلي:

تحريم الدماء والأموال، وجعل حرمتها كحرمة الشهر الحرام، والبلد الحرام، ويوم عرفة، إلغاء شعائر الجاهلية وشعاراتها، إبطال الثارات التي كانت بين القبائل في جاهليتهم، وضع الربا الذي كان منتشرًا بينهم، وأول ربا وضعه ربا عمه العباس؛ وذلك ليكون قدوة في هذا الشأن يبدأ بنفسه وآله في تنفيذ الأوامر الربانية، فإن ذلك أذعن لقبول الناس، وتلك هي طريقة الأنبياء عليه السلام كما قال شعيب عليه السلام: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكُكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَأَكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ ۗ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: 88].

الوصية بالنساء وبيان ما لهن من الحقوق، وما عليهن من الواجبات، وكيفية التعامل مع الناشز منهن. الوصية بكتاب الله عز وجل ولزوم التمسك به، ومن لوازم التمسك بالكتاب: العمل بسنة النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن الله تعالى في القرآن قد أحال على السنة في آيات كثيرة.

ضبط وتحديد تقويم شهور السنة، تحريم الأشهر الحرم، وبيان عظمه يوم النحر، وحرمة مكة. بيان أن الدماء والأموال والأعراض محرمة كما حرمت الأشهر الحرم ويوم النحر والبلد الحرام.

<sup>19</sup> - حجة الوداع، إبراهيم بن محمد الحقي، مقال بتاريخ 2015/8/06، عن موقع رابط المادة <http://iswy.co/e15ad4>

<sup>20</sup> - علوم الحديث، ابن الصلاح، ص305، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى، 2003م.

النهي عن الاختلاف والافتراق الذي ينشأ عنه الشقاق والافتتال، التأكيد على الأخوة في الدين، وعدم استحلال المسلم لأخيه المسلم في نفسه أو ماله أو عرضه، والتحذير من طاعة الشيطان فيما يُقتصر من الأعمال صغیرها وكبیرها.

الوصية بالتقوى، والصلوات الخمس، وصيام رمضان، وأداء الزكاة، وطاعة ولاة الأمر، وبيان أن ثواب ذلك الجنة.

الأمر بحمل العلم وتبليغه لمن لم يحضره؛ فقد يكون أفقه ممن حضره.  
الإشارة إلى توديعهم بقوله عليه الصلاة والسلام: «لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد هذا».  
وفي الأخير الأمر بتبليغ وصاياه من لم يحضرها من الناس.

### القيم المتضمنة في الخطبة:

و النظرة الفاحصة التحليلية لخطبة حجة الوداع، تؤكد على أن الإعلان الأممي الذي أعلنه النبي ﷺ في ذلك اليوم كان بمثابة إعلان نهاية الظلم واستعباد الإنسان، وتقرير دستور جديد للحياة البشرية، للبشرية جمعاء ، أما عما حوته خطبة حجة الوداع من قيم تؤسس لحضارة إنسانية أصيلة وراقية، تكفل للناس حياة كريمة في ظل شريعة الإسلام فهي متنوعة، منها:

(أ) **ضمان الحق في الحياة:** نصت الخطبة على حرمة الدماء وأبطلت عادة الثأر، فالأصل في الأنفس العصمة، ويجرم الاعتداء عليها بغير حق، وهذا عامل ضروري للاستقرار البشري وإنهاء كل أنواع الظلم المنتشر في العالم، من اعتداءات وحروب وعنف. (إن دماءكم... حرام عليكم).

(ب) **التكفل بتوفير الأمن:** ويشمل الأمن على النفس والمال والعرض، والأمن الفردي والجماعي (فلا تَرْجِعَنَّ بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ) فالكل متساوٍ في حق الأمن بلا تمييز. (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم).

(ج) **ضمان حياة أسرية مستقرة** بالحفاظ على حقوق الزوجية: فالعلاقة الزوجية مبنية على الشراكة والمعاشرة بالمعروف والتكافل الأسري والموودة والرحمة. (ألا واستوصوا بالنساء خيرا ، فإنما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع ، واضربوهن ضربا غير مبرح ، فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، ألا وإن لكم على نسائكم حقا ، ولنسائكم عليكم حقا ، فأما حقكم على نسائكم ، فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ، ألا وإن حقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن).

د) تكريس مبدأ تساوي كل الناس ونبذ العنصرية والتمييز العرقي أو الجنسي، أو الطبقي، والمعيار الوحيد للتفاضل هو العمل للآخرة أي طاعة الله، والنفع الذي يقدم للناس : فلا يجوز التفريق بين الناس وظلمهم بسبب اختلاف الجنس أو العرق أو اللون أو الدين، سواء في الحقوق والواجبات المدنية والشرعية أو في التقاضي. (يا أيها الناس ، ألا إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، ألا لا فضل لعربي على عجمي ، ولا لعجمي على عربي، ولا أحمر على أسود ، ولا أسود على أحمر ، إلا بالتقوى ).

وأما ما حوته الخطبة من مضامين تؤسس لبناء حضارة إنسانية تضمن حياة كريمة لكل إنسان، ولا تفاضل فيها إلا بالعمل الصالح، نذكر:

#### 1/ القيمة التشريعية: بينت الخطبة المصادر الأصلية للتشريع الإسلامي (القرآن والسنة) وفصلت أصول

الحلال والحرام في المعاملات والعبادات والعقائد.

2/ القيمة الإنسانية: لقد أرست الخطبة حقوق الإنسان والمرأة وأكدت وحدة الجنس البشري والكرامة الإنسانية من خلال تحريم الدماء والأعراض.

3/ القيم الاقتصادية: نصت الخطبة على تحريم الربا كأبرز علل فساد العلاقات الاقتصادية والاجتماعية، وحرمت كل صور غصب المال وأخذة بغير طيب نفس، ويشمل ذلك كل صور الغش والتدليس والاحتكار.<sup>21</sup>

#### 4/ القيم السياسية: ويتجسد ذلك في منع استغلال الدين لخدمة السياسي، والبعد عن أدلجة السياسة، لأن

السياسة هي جزء من الدين وليس العكس، فحين يسخر السياسي والعسكري شعائر الدين لخدمة أغراضه الآنية ومصالحه الضيقة يفسد الدين ويهلك الحرث والنسل، فجاءت هذه الخطبة الخاتمة لتعاليم الإسلام لتضع حدا لتلك التلاعبات السياسية وإبعادها عن شعائر الدين، إذانا عالميا أن ما حدده الله تعالى لا ينبغي تجاوزه ولا التدخل فيه من أي بشر كان، وجاء ذلك في بيان أن عدة الشهور عند الله هي كما حددها القرآن الكريم، وأن الأشهر الحرم هي ما حدده الله تعالى، لا ما تتلاعب به قريش، من تغييرها للأشهر الحرم كما تشاء وفقا لأجندتها العسكرية، فتؤخر الأشهر الحرم إن لم تكن في حالة حرب، وتقدمها إن كانت مقبلة على ذلك.

<sup>21</sup> - خطبة حجة الوداع، مقاصد الإسلام في أبلغ بيان، حرز الله محمد لخضر، باختصار، مقال بتاريخ 2020/5/12، عن موقع:

فقرر رسول الله ﷺ أن الأشهر الحرم هي التي حددها الله تعالى، وأن لا تغيير فيها إلى يوم الدين حين قال (إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهرا، منها أربعة حرم، ثلاث متواليات : ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب، مضر الذي بين جمادى، وشعبان)<sup>22</sup> وقد أشار إلى ذلك القرآن الكريم في قوله تعالى ﴿لَمْ يَلِدْ لِي وَنَحْيِي لِي﴾ في سورة التوبة: ٣٧.

وجاء في تفسير الآية: " أنسأْتُ الشَّيْءَ إنْسَاءً وَنَسِيئًا اسْمٌ وَضِعَ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ. وَكَانُوا يُحْرَمُونَ الْقِتَالَ فِي الْمُحَرَّمَ فَإِذَا احتَاجُوا إِلَى ذَلِكَ حَرَمُوا صَفَرًا بَدَلَهُ وَقَاتَلُوا فِي الْمُحَرَّمَ. وَسَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ أَصْحَابَ حُرُوبٍ وَعَارَاتٍ فَكَانَ يَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَمُكُّنُوا ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ مُتَوَالِيَةٍ لَا يُغَيِّرُونَ فِيهَا، وَقَالُوا: لَيْنَ تَوَالَتْ عَلَيْنَا ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ لَا نُصِيبُ فِيهَا شَيْئًا لَنَهْلِكَنَّ. فَكَانُوا إِذَا صَدَرُوا عَنْ مَيِّ يَثُومُ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ، ثُمَّ مِنْ بَنِي فُقَيْمٍ مِنْهُمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْقَلَمْسُ، فَيَقُولُ أَنَا الَّذِي لَا يُرَدُّ لِي قِضَاءً. فَيَقُولُونَ: أَنَسَيْنَا شَهْرًا، أَيُّ أَحْرَ عَنَّا حُرْمَةَ الْمُحَرَّمَ وَاجْعَلْهَا فِي صَفَرٍ، فَيَجِلُّ لَهُمُ الْمُحَرَّمَ. فَكَانُوا كَذَلِكَ شَهْرًا فَشَهْرًا حَتَّى اسْتَدَارَ التَّحْرِيمُ عَلَى السَّنَةِ كُلِّهَا. فَقَامَ الْإِسْلَامُ وَقَدْ رَجَعَ الْمُحَرَّمَ إِلَى مَوْضِعِهِ الَّذِي وَضَعَهُ اللَّهُ فِيهِ. وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: (إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ). وَقَالَ مُجَاهِدٌ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَحُجُّونَ فِي كُلِّ شَهْرٍ عَامَيْنِ، فَحَجُّوا فِي ذِي الْحِجَّةِ عَامَيْنِ، ثُمَّ حَجُّوا فِي الْمُحَرَّمَ عَامَيْنِ، ثُمَّ حَجُّوا فِي صَفَرٍ عَامَيْنِ، وَكَذَلِكَ فِي الشُّهُورِ كُلِّهَا حَتَّى وَافَقَتْ حَجَّةُ أَبِي بَكْرٍ الَّتِي حَجَّهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ذَا الْقَعْدَةِ مِنَ السَّنَةِ التَّاسِعَةِ. ثُمَّ حَجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّةَ الْوَدَاعِ فَوَافَقَتْ ذَا الْحِجَّةِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ فِي خُطْبَتِهِ: (إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ) الْحَدِيثُ. أَرَادَ بِذَلِكَ أَنَّ أَشْهُرَ الْحَجِّ رَجَعَتْ إِلَى مَوَاضِعِهَا، وَعَادَ الْحَجُّ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ وَبَطَلَ النَّسِي..."<sup>23</sup>

<sup>22</sup> - متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن، سورة البقرة، باب قوله: إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا، ح: 4393. ومسلم

في كتاب القسامة والمحاربيين والقصاص والديات، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال ح: 3265.

<sup>23</sup> - الجامع لأحكام القرآن المعروف بتفسير القرطبي، محمد بن أبي بكر القرطبي، 137/8، تح أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،

دار الكتب المصرية - القاهرة، ط الثانية، 1964 م

خاتمة:

في ختام هذه الورقة البحثية، نقرر أن خطبة حجة الوداع كانت بمثابة إعلان عالمي لحقوق الإنسان، فداءً، بالتكفل بحفظ حقه في الحياة والامتلاك والكرامة، جماعة، بتنظيم حياته الأسرية حتى لا يختل توازنها واستقرارها، مجتمعاً، بحفظ حقه في الأمن الاجتماعي على نفسه على ماله على عرضه، أمة، بالحرص على حماية الدولة ككيان قائم بفرض طاعة القائد الذي هو بدوره مطالب بتحكيم شرع الله المتمثل في الوحي وهذا شرط أساس لضمان قيام العدل والتوحيد والأمن والسلام.

خطبة حجة الوداع كانت بمثابة حوصلة لتعاليم الإسلام، عقيدة وشريعة وأخلاقاً.

قائمة المراجع

- 1- القرآن الكريم.
- 2- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تح محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط الأولى، 1422هـ.
- 3- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، تح محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- 4- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، تح محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
- 5- سنن النسائي، أحمد بن شعيب النسائي، تح عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط الثانية، 1986، 1406هـ.
- 6- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، تح محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية ، فيصل عيسى البابي الحلبي.
- 7- جامع الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تح بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت. 1998م.
- 8- موطأ مالك، مالك بن أنس، تعليق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1985م
- 9- مسند أحمد، أحمد بن حنبل، تح شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط الأولى، 2001 م.

- 10- سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تح: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط الأولى، 1412 هـ - 2000 م.
- 11- صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة، تح: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- 12- صحيح ابن حبان، محمد بن حبان البستي، تح: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ط الأولى، 1408 هـ، 1988 م.
- 13- مستدرک الحاكم، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى، 1990م.
- 14- خطب النبي □ في حجة الوداع، إبراهيم، بن محمد الحقييل، مقال، بتاريخ 2013/10/14، رابط المادة <http://iswy.co/e10193>
- 15- السيرة النبوية، عبد الملك بن هشام، دار الفكر، بيروت، ط الأولى، 1981م.
- 16- السيرة النبوية، محمد بن إسحاق، تحقيق: أحمد فريد المزدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى، 2004م.
- 17- البيان والتبيين، عمرو بن بحر الجاحظ، تح عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط السابعة، 1998م.
- 18- تاريخ الطبري، ابن جرير الطبري، دار التراث، بيروت، ط الثانية، 1387 هـ.
- 19- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف ابن عبد البر النمري، تح مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387هـ.
- 20- كتاب فقه السيرة، للشيخ محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، 2010م.
- 21- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أبي بكر القرطبي، تح أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط الثانية، 1964م.
- 22- مفهوم السياق في الدلالة، سامح عبد السلام محمد، مقال عن موقع الألوكة بتاريخ [www.allukah.net](http://www.allukah.net)، 2014/4/2م.
- 23- حجة الوداع، إبراهيم بن محمد الحقييل، مقال بتاريخ 2015/8/06، عن موقع <http://iswy.co/e15ad4>

24- علوم الحديث، ابن الصلاح، دار الكتب العلمية، بيروت، ط الأولى، 2003م.

25- خطبة حجة الوداع، مقاصد الإسلام في أبلغ بيان، حرز الله محمد لخضر، مقال بتاريخ

www.aljazira.net، عن موقع: 2020/5/12